في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وقد ذكرناه
وهو يقتضي ان يكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي فيلزم ان
يكون المراد بعيشة صاحبها واللازم باطل اذ لا معنى لقولنا هو في صاحب
عيشة وهذا مبني على ان المراد بعيشة وضمير راضية واحد ويستلزم ان
لا يصح الاضافة في كل ما اضيف الفاعل المجازي الى الفاعل الحقيقي في نحو نهاره
صائم لبطلان اضافة الشيء الى نفسه اللازمة من مذهبه لان المراد بالنهار
فلان نفسه ولا شك في صحة هذه الاضافة ووقوعها كقوله فما ربحت تجارتهم
وهذا اولى في التمثيل ويستلزم ان لا يكون الامر بالبناء في قوله يا هامان
ابن لي صرحا لهامان لان المراد به هو العملة انفسهم واللازم باطل لان
النداء والخطاب معه ويستلزم ان يتوقف نحو انبت الربيع البقل
وشفى الطبيب المريض وسرتني رؤيتك مما يكون الفاعل الحقيقي هو الله
تعالى على السمع من الشارع لان اسماء الله تعالى توقيفية واللازم باطل لان
مثل هذا التركيب صحيح شائع ذائع عند القائلين بان اسماء الله تعالى
توقيفية وغيرهم سمع من الشارع او لم يسمع واللوازم كلها منتفية كما
ذكرنا فينتفي كونه من باب الاستعارة بالكناية لان انتفاء اللازم يوجب
انتفاء الملزوم والجواب ان مبنى هذه الاعتراضات على ان مذهبه
في الاستعارة بالكناية ان يذكر المشبه ويراد المشبه به حقيقة و

وليس كذلك بل يراد المشبه به ادعاء ومبالغة لظهور ان ليس المراد
بالمنية في قولنا مخالب المنية نشبت بفلان هو السبع حقيقة و
السكاكي مصرح بذلك في كتابه والمصنف لم يطلع عليه ولانه اي ما ذهب
اليه السكاكي ينتقض بنحو نهاره صائم وليله قائم وما اشبه ذلك مما يشتمل
على ذكر الفاعل الحقيقي لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه وهو مانع من حمل
الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي والجواب انه انما يكون مانعا
اذا كان ذكرهما على وجه ينبئ عن التشبيه بدليل انه جعل قوله قد زر
ازراره على القمر من باب الاستعارة مع ذكر الطرفين وبعضهم لما
لم يقف على مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية اجاب عن هذه الاعتراضات
بما هو بريء عنه ورأينا تركه اولى **احوال المسند اليه** اي الامور العارضة
له من حيث انه مسند اليه وقدم المسند اليه على المسند لما سيأتي
اما حذفه قدمه على سائر الاحوال لكونه عبارة عن عدم الاتيان
به وعدم الحادث سابق على وجوده وذكره ههنا بلفظ الحذف وفي المسند
بلفظ الترك تنبيها على ان المسند اليه هو الركن الاعظم الشديد الحاجة
اليه حتى انه اذا لم يذكر فكأنه اتى به ثم حذف بخلاف المسند فانه ليس بهذه
المثابة فكأنه ترك من اصله فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر لدلالة
القرينة عليه وان كان في الحقيقة هو ركن من الكلام او تخييل العدول

Copyright © King Saud University